[105] (2) * (باب) * * (انه لا يكون اماما في زمان واحد الا وأحدهما صامت) * 1 - ع، ن: في علل الفضل عن الرضا عليه السلام فإن قال: (1) فلم لا يجوز أن يكون في الارض إمامان في وقت واحد أو أكثر من ذلك ؟ قيل: لعلل: منها أن الواحد لا يختلف فعله وتدبيره، والاثنين لا يتفق فعلهما وتدبيرهما، وذلك أنا لم نجد اثنين إلا مختلفي الهمم والارادة، فإذا كانا اثنين ثم اختلف همهما وإرادتهما وتدبيرهما وكانا كلاهما مفترضي الطاعة لم يكن أحدهما أولى بالطاعة من صاحبه فكان يكون اختلاف الخلق والتشاجر والفساد: ثم لا يكون أحد مطيعا لاحدهما إلا وهو عاص للاخر فتعم المعصية أهل الارض. ثم لا يكون لهم مع ذلك السبيل إلى الطاعة والايمان، ويكونون (2) إنما اتوا في ذلك من قبل الصانع، الذي وضع لهم باب الاختلاف والتشاجر (3) إذ أمرهم باتباع المختلفين. ومنها: إنه لو كان إمامان لكان لكل من الخصمين أن يدعو إلى غير ما يدعو إليه صاحبه في الحكومة (4)، ثم لا يكون أحدهما أولى بأن يتبع من صاحبه فتبطل الحقوق والاحكام والحدود. ومنها: انه لا يكون واحد من الحجتين أولى بالنطق (5) والحكم والامر

---

(1) في المصدر: فان قيل. (2) في نسخة: ويكونوا. (3) في المصدر: وسبب التشاجر. (4) في المصدر: إلى غير الذى يدعو إليه الاخر في الحكومة. (5) في المصدر: اولى بالنظر. [*]